

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15791 - إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان إصره ( الإصر : الإثم والعقوبة للغوه وتضييعه عمله وأصله من الضيق والحبس النهاية ( 1 / 52 ) ص ) عليه .  
( ك ق ) عن أبي هريرة ( أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الزكاة ( 1 / 390 ) صحيح ص )